



الدورة الثامنة والعشرون

دورة اللجنة القانونية والتقنية، الجزء الثاني

كينغستون، 28 حزيران/يونيه - 7 تموز/يوليه 2023

البند 8 من جدول الأعمال

التخلي عن المناطق المشمولة بعقود استكشاف

الكبريتيدات المتعددة الفلزات وقشور المنغنيز

الحديدي الغنية بالكوبالت

طلب مقدّم من حكومة الهند لتأجيل التخلي عن جزء من القطاع المشمول بالعقد

مذكرة من الأمانة

أولاً - معلومات أساسية

- 1 - وُقِعَ عقد استكشاف الكبريتيدات المتعددة الفلزات بين حكومة الهند (المتعاقد) والسلطة الدولية لفاع البحار في 26 أيلول/سبتمبر 2016.
- 2 - وعملاً بالمادة 27 من نظام التنقيب عن الكبريتيدات المتعددة الفلزات واستكشافها في المنطقة، يتعين على المتعاقد أن يتخلى في عملية تخلٍ أولى عما لا يقل عن 50 في المائة من مساحة القطاع الأصلي المخصص لها بحلول 26 أيلول/سبتمبر 2024، الذي يوافق نهاية السنة الثامنة من تاريخ العقد.
- 3 - وفي رسالة مؤرخة 11 أيار/مايو 2023 موجهة إلى الأمين العام، طلب المتعاقد تأجيل الجدول المقرر لهذا التخلي إلى 30 أيلول/سبتمبر 2026.

ثانياً - تبرير المتعاقد لتأجيل التخلي

- 4 - أوضح المتعاقد أن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) خلال الفترة من عام 2020 إلى عام 2022، والأوضاع الجيوسياسية الأخيرة التي لا مفر منه، أثرت بشدة على أنشطته الاستكشافية، لا سيما العنصر



- المتعلق بالمسح الميداني من خطة العمل المعتمدة. وأوضح المتعاقد أن المسح المعلق ينطوي على أهمية أساسية لتقييم التقيب عن المعادن في المنطقة المشمولة بالعقد ومن ثم لتحديد المناطق المقرر التخلي عنها.
- 5 - وأوضح المتعاقد أنه يجري بذل كل الجهود اللازمة لإنجاز أعمال المسح وأنشطة الاستكشاف المعلقة من أجل الوفاء بمتطلبات التخلي.
- 6 - ويستند طلب المتعاقد إلى الفقرة 6 [الفقرة 7 بالنص العربي] من المادة 27، التي تنص على أنه يجوز للمجلس، بناء على طلب من المتعاقد، وبتوصية من اللجنة القانونية والتقنية، في ظروف استثنائية، تأجيل جدول التخلي، وعلى أن يقرر المجلس وجود هذه الظروف الاستثنائية، وأن تشمل، في جملة أمور، إيلاء الاعتبار للظروف الاقتصادية السائدة أو غيرها من الظروف الاستثنائية غير المتوقعة الناشئة فيما يتعلق بالأنشطة التشغيلية للمتعاقد.

ثالثاً - استعراض اللجنة القانونية والتقنية

- 7 - عملاً بالفقرة 6 من المادة 27، أبلغ الأمين العام المتعاقد بأن طلبه سيُدْرَج في جدول أعمال الاجتماع القادم للجنة القانونية والتقنية للنظر فيه وتقديم توصية بشأنه إلى المجلس.
- 8 - واللجنة مدعوة إلى النظر في طلب حكومة الهند بشأن تأجيل جدولها للتخلي، مع مراعاة التبرير الذي قدمه المتعاقد وحالة جائحة كوفيد-19، وإلى تقديم توصية إلى المجلس، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 6 من المادة 27.